

الرقم :
144 / /
التاريخ :
المرفقات :
الموضوعات :



جمعية صرح العطاء النسائية
مرخصة من قبل المركز الوطني للتنمية القطاع غير
برقم 1000690200

المملكة العربية السعودية
جمعية صرح العطاء النسائية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير
الربحي
ترخيص رقم : 1000690200

0

لائحة المشتريات

الباب الأول / أحكام عامة

المادة (1) أهداف اللائحة

تهدف هذه اللائحة إلى وضع إجراءات موثقة للأتنى:

تطابق الأصناف الموردة للمتطلبات المحددة.

وضع معايير اختيار الموردين

تقييم الموردين المعتمدين.

المادة (2)

تسري أحكام هذه اللائحة على كافة عمليات الشراء والتعاقدات والأعمال والخدمات التي تتطلبها حاجة العمل بالجامعة.

المادة (3)

تعتبر إدارة المشتريات بالجامعة هي الجهة الوحيدة المسئولة عن تنفيذ عمليات الشراء لتوفير إحتياجات الجمعية من أصول ثابتة ومستلزمات و خدمات أخرى، وتعتبر إدارة المشتريات مسئولة عن تنبع التنفيذ إلى أن تصل الأصناف المطلوبة إلى الجمعية أو أتمام الأعمال المتعاقد عليها طبقاً للشروط المتفق عليها.

المادة (4) الواجبات والمسؤوليات.

تطبيق لائحة وقواعد وسياسات الشراء والتوريد والتأجير لكافة أنشطة الجمعية وإداراتها.

اتباع إجراءات الشراء الواردة بدليل الشراء والتقييد بها.

متابعة عمليات التوريد بدقة والاحتفاظ بسجلات منظمة ومتابعة دقة من خلال الحاسوب الآلي.

المشاركة في استلام الوارد من المواد واللوازم للتأكد من مطابقتها للمواصفات والكميات الواردة بأمر الشراء المعد من قبل القسم المعنى

الشراء بأفضل الأسعار وأفضل الأوقات والمفاوضة على ذلك.

الاحتفظ بعلاقات ممتازة مع الموردين والاحتفاظ لهم بسجلات وافية وكافية عن تعاملات الجمعية معهم.

دراسة أسعار التوريد بصفة مستمرة من كل مورد لاستخدامه عند إعادة الطلب.

تسعير الوارد على أساس التكفة الحقيقة للشراء مع تقرير للمصاريف العامة (نقل - تخليص الخ..)

مراقبة الشراء المحلي بواسطة المندوبين ومحاسبتهم

إعداد ومتابعة خطط الشراء السنوية.

المادة (5)

تعد إدارة المشتريات سجلاً باسماء الموردين للأصناف التي تحتاجها الجمعية والذين يتميزون بالقدرة والكافية والسمعة الطيبة ، ويجب عليها تحديث هذا السجل سنوياً.

المادة (6)

لا يجوز بأي حال من الأحوال تجزئة المشتريات أو الأعمال أو الخدمات بغرض تغيير طريقة الشراء أو التعاقد لأداء الأعمال أو الخدمات.



130000010006089564650



0552325321



sarahalataa@gmail.com

الرقم :
144 / التاريخ :
المرفقات :
الموضوعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية صرح العطاء النسائية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير
الربحي
ترخيص رقم : 1000690200

0

(المادة 7)

يكون شراء المستلزمات بقصد الوفاء بمتطلبات الجمعية وبمراجعة حدود التخزين المناسبة والاعتمادات المخصصة لذلك بالموازنة التخطيطية . ويكون الشراء في حدود اعتمادات الموازنة
بمعرفة مدراء الأقسام بالجمعية المختلفة وعلى أن تتولى إدارة المشتريات اجراءات الشراء والتعاقد.

(المادة 8)

يتبع على جميع العاملين في مجال الشراء الإمام بأحكام هذه اللائحة ولا يمكن أن يكون عدم الإمام بها مبرار مقبولاً لمخالفتها.

(المادة 9)

يراعى في تأمين مشتريات الجمعية وتنفيذ ما تحتاجه من مشروعات وأعمال القواعد الأساسية التالية :
لجميع الأفراد والمؤسسات الراغبين في التعامل معها من توافق فيهم الشروط التي تؤهلهم لهذا التعامل فرص متسلبة ويعاملون على قيم المساواة
تقديم معلومات كاملة وموحدة عن العمل المطلوب للمتنافسين بما يمكنهم من الحصول على هذه المعلومات في وقت واحد
ويحدد ميعاد واحد لتقديم العروض

تعامل الجمعية في سبيل تأمين مشترياتها وتنفيذ مشروعاتها وما تحتاجه من أعمال مع الأفراد والمؤسسات المرخص لهم بممارسة العمل الذي تقع في نطاقه الأعمالي أو المشتريات الازمة .
يجب أن يتم الشراء أو تأمين الأعمال بأسعار عادلة لا تزيد عن الأسعار السائدة .

لا يجوز قبول العروض والتعاقد بموجبها إلا طبقاً للشروط والمواصفات الموضوعية .

على الجمعية أن تنسح المجال في تعاملها لأكبر عدد ممكن من المؤهلين العاملين في النشاط الذي يجري التعامل فيه بحيث لا يقتصر تعاملها مع أشخاص أو مؤسسات معينة .

الباب الثاني / طرق الشراء

(المادة 10) خطة الشراء

بعد مدير إدارة المشتريات وبالتنسيق مع الإدارات المختلفة بالجمعية خطة الشراء السنوية للجمعية ويتم البدء في إعدادها قبل انتهاء السنة المالية ليتم العمل بموجبها في السنة اللاحقة، وتهدف إلى عدم تجميد أموال وأصول الجمعية وكذلك التخطيط لعملية الشراء وللحصول على أفضل العروض وأفضل الأسعار.

(المادة 11)

يتم الشراء بإحدى الطرق الآتية :

الأمر المباشر

الممارسة

المناقصة المحدودة

المناقصة العامة

(المادة 12) الشراء بالأمر المباشر :

المقصود بالشراء بالأمر المباشر اتمام عملية الشراء بالاتصال المباشر بالمورد والتفاوض والتعاقد معه بدون



130000010006089564650



0552325321



sarahalataa@gmail.com

الرقم :
144 / التاريخ :
المرفقات :
الموضوعات :



جمعية صرح العطاء النسائية
مرخصة من قبل المركز الوطني للنظام غير الربحي
برقم 1000690200

المملكة العربية السعودية
جمعية صرح العطاء النسائية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير
الربحي
ترخيص رقم : 1000690200

0

حاجة إلى إجراء اتصالات مع غيره من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الآتية :

عد الشراء المباشر المقرر دون عروض حتى مبلغ 15 ألف ريال

وجود الأصناف المراد شراؤها لدى جهة واحدة محكمة لها

عندما تكون الأصناف المطلوبة من مصدر حكومي ووحيد .

عندما تكون قيمة المشتريات بسيطة لا تتحمل المناقصة المحددة أو الممارسة .

الأصناف والمهام المستحدثة لتجريتها واختبارها

شراء الأصناف التي تفرضها الحاجة الملحة على أن يقتصر الشراء على أقل قدر تتطلب الحاجة حتى تستوفي إجراءات الشراء بالطرق الأخرى

المادة (13) : الشراء بالممارسة

المقصود بالشراء بالممارسة اتمام عملية الشراء بعد التفاوض مع مجموعة من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الآتية :

الأصناف أو الأعمال التي تتميز بناحية فنية لا يستطيع توفيرها إلا أخصائيون وفنانون معينون.

الأصناف التي سبق طرحها في مناقصة عامة ولكن جميع الأسعار المقدمة وجدت غير مقبولة ، ولا يسمح الوقت بطرحها في مناقصة عامة أخرى.

الأصناف التي تقضي طبيعتها أن يكون شراؤها من أماكن انتاجها

الأصناف والمقولات والخدمات التي لا تتناسب قيمتها التقديرية مع تكاليف إجراء المناقصة

الأصناف التي يرى المدير العام للشركة أن مصلحة الشركة تقضي بعدم طرحها في مناقصة عامة ..

وفي حالة توافق أي من الحالات السابقة تشكل لجنة للقيام بالممارسة بقرار من المدير العام ، ويراعى في تشكيل هذه اللجنة أن تضم العناصر التي تتناسب وظائفهم وخبرتهم مع طبيعة الأصناف المشتراء وأهميتها ، وتعد اللجنة محضراً يوضح أسماء الموردين المشتركون بالممارسة واسم المفاضلة بينهم ثم ما توصي به ، ويجب أن يدعم المحضر بالمستندات الدالة على ما جاء به ، لذك تكون تحت تصرف جهة المراجعة .

ويلاحظ ان التوصية بالاختيار لا تعد نهائية إلا بعد اعتمادها من المدير العام التنفيذي للجمعية

المادة (14) الشراء بالمناقصة المحددة :

المناقصة المحددة هي إحدى صور المناقصة التي يقتصر الإشتراك فيها على عدد محدود من الموردين كالمقيدين بسجل الموردين أو بعضهم (على أن يراعي في هذا الاختيار الكفاية المالية والسمعة الحسنة

وتسرى على هذا النوع من المناقصة جميع القواعد والإجراءات المنظمة للمناقصة العامة فيما عدا شرط الإعلان في الصحف ، حيث يتم دعوة الموردين للإشتراك في المناقصة المحددة ويسلم باليد

المادة (15) الشراء بالمناقصة العامة :

المناقصة العامة كطريقة من طرق الشراء هي " مجموعة الإجراءات التي تهدف إلى توجيه الدعوة إلى عامة الموردين المحتملين لكي يشتركوا في الصفقة موضوع المناقصة وذلك لتوفير عنصر التنافس فيما بينهم، بقصد الوصول إلى أفضل الشروط والأسعار " .

وتنتمي الإجراءات التي يجب اتباعها في حالة الشراء بالمناقصة العامة فيما يلي :

يشكل المدير العام التنفيذي للجمعية اللجان الآتية :-



130000010006089564650



0552325321



sarahalataa@gmail.com

الرقم :
144 / /
التاريخ :
المرفقات :
الموضوعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية صرح العطاء النسائية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير
الربحي
رقم ترخيص : 1000690200

0

لجنة إعداد شروط المناقصة وشروط طرحها . لجنة فتح المظاريف وتغريم العروض لجنة البت في العطاءات المقدمة.

المادة (16) المهام التفصيلية لعملية الشراء

يقوم أخصائي المشتريات بتأمين احتياجات الجمعية من المشتريات وفق ما يلي:

استقبال طلب الشراء

استلام طلب الشراء وفق النموذج المخصص لذلك

التأكد من استيفاء الطلب وتوقيع رئيس القسم المستفيد

التأكد من إفادة الإدارة المالية

التأكد من إفادة الإدارة المالية

اعتماد الطلب من الإدارة

المادة (17) دورة الاعتماد المستندي.

استلام أمر الشراء من إدارة المشتريات

اعتماد طلب فتح الاعتماد

التأكد من قيمة الاعتماد والمصدر ومتى وسلامة اجراءات الشراء قبل ارجاعه للمدير المالي

اعتماد الطلب

إرسال أصل الطلب للبنك وترسل النسخة الأولى مع المرفقات إلى قسم الحسابات ونسخة إلى قسم المشتريات

استلام إشعار من البنك بفتح الاعتماد

الإطلاع على الإشعار ويتتأكد من صحة المبلغ واسم المصدر يتطابق البيانات مع نسخة طلب فتح الاعتماد ويحيله للمحاسب المختص

قيد المعلومات في سجل الاعتماد وحالته لحفظ وإرسال نسخة من الاعتماد إلى قسم المشتريات للمتابعة

دفع مبلغ التأمين والعمولة واي مصاريف بنكية أخرى

سداد ما تبقى من الاعتماد بعد استلام المستندات من البنك

تسليم المستندات إلى المخلص الجمركي لإنتهاء إجراءات التخلص

استلام المواد المشتراه مواد - مستلزمات .. الخ ...)

إعداد سند استلام بالمشتريات بعد الفحص

سداد قيمة التخلص والجمارك (إن وجدت)

تسعير المشتريات

التأكد من سلامة إجراءات استلام المشتريات وإجراءات التسعير والتتأكد من البدء في إجراءات

التعويض في حالة النقص أو التلف

قلل الإعتماد المستندي



130000010006089564650



0552325321



sarahalataa@gmail.com

الرقم :
144 / / التاريخ :
المرفقات :
الموضوعات :



جمعية صرح العطاء النسائية
مرخصة من قبل المركز الوطني للقطاع غير الربحي
برقم 1000690200

المملكة العربية السعودية
جمعية صرح العطاء النسائية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير
الربحي
ترخيص رقم : 1000690200

0



جمعية تيسير
لمساعدة ذوي الإعاقة على الزواج



لائحة إجراءات المشتريات

نماذج طلبات الشراء

سعادة / مدير الشؤون المالية والإدارية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

أتمنى من التكرم بالموافقة على تأمين الاحتياجات الموضحة أدناه وذلك لحاجة العمل إليها

الملحوظات	الغرض	الكمية	الوحدة	الاحتياجات

تقبلاً وافر التحية والاحترام



130000010006089564650



0552325321



sarahalataa@gmail.com